الأكاديمية العربية الدولية
Arab International Academy

الأكاديمية العربية الدولية

المقررات الجامعية

www.aiacademy.info | care@aiacademy.info

النقابة العامة للمحامين

نقابة محامين سوهاج الفرعية

كتاب كن محاميا ناجحا

تأليف الأستاذ / حازم السيد حسين نور الدين المحامي

عام ٢٠٢٤

المقدمة والتمهيد

الفصل الأول :رسالة المحامى

المطلب الأول : الدفاع

المطلب الثاني : تحقيق العدالة

المطلب الثالث: استرداد الحقوق

الفصل الثانى شخصية المحامى الناجح

المطلب الأول : شخصية المحامي في مرحلة جمع الاستدلالات

المطلب الثاني : شخصية المحامي أمام النيابة العامة

المطلب الثالث : شخصية المحامي في ساحة القضاء

الفصل الثالث : حقوق وحصانات المحامى

المطلب الأول : حقوق المحامي

المطلب الثاني: حصانات المحامي

الخاتمة والتوصيات

الفهرس

المقدمة

بسم الله الذي لولاه ما جري قلم ولا تكلم لسان والذي هدي الانسان فعلمه ما لم يعلم ، وميزه بنور العلم والعقل حتي يدرك الصحيح من العليل ، والصالح من الفاسد ، والحق من الباطل ، والصلاة والسلام على رسولنا الكريم سيدنا محمد وعلي أله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلي يوم الدين أما بعد ،،،،

عن المؤلف

الأستاذ حازم السيد حسين نور الدين محام ابتدائي حصلت علي درجة الليسانس من كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر بأسيوط عام 2019 ثم علي درجة الماجستير في القانون العام والعلوم الإدارية

مـن كليــة الحقـوق جامعــة أسـيوط عــام ٢٠٢١ بتقـدير عــام جيـد جـدا ثـم قمـت بالتسـجيل فـي درجــة الـدكتوراه عــام ٢٠٢٣ بكليــة الحقــوق جامعــة أســيوط التحقــت بمهنــة المحامــاة منـذ عـام 2020 تـدربت علـي يـد أشـهر المحــامين بــدار الســلام ســوهاج اســتاذي ومعلمــي الأســتاذ محمــد علــي حفنــي عبــد الــرحيم المحــامي بالاســتئناف العــالي ومجلــس الدولــة بمركــز دار الســلام ســوهاج وذلــك منــذ أن كنــت طالبــا بكليــة الشــريعة والقــانون بأســيوط ثــم قمــت بفــتح مكتبــي الخــاص فــي عام ٢٠٢٣_ومن هنا كانت الانطلاقة_.

المحامــاة مهنــة حــرة تســاعد الســلطة القضــائية علــي تحقيــق العدالــة فيجــب علــي مــن رزقــه الله أن يمــتهن

هـذه المهنــة أن يعـي قـدر الرسـالة والأمانــة التــي وقعـت علــي عاتقــه فـلا يتضـجر ولا يتعصـب ولا يقلـل مـن شـأنه وشـأن مهنتــه فبدايــة النجـاح أن تفتخـر أولا كونـك محـام أو محاميــة فـإذا مـا كنـت فخـورا بعملـك ومهنتـك سـتكون أقـوي ويجـب زميلــي المحــامي أن ذلــك الضــابط الــذي يحـرر المحضـر قـد درس القليـل مـن العلـوم ممـا تعلمتــه أو تخـرج مـن نفـس الكليــة التــي تخرجـت منهـا وأن وكيـل النيابـة العامـة قـد تخـرج مـن نفـس الجامعـة والكليـة التــي تخرجــت منهــا فــلا تخفــض رأســك عنــدما تحادثــه وإنمــا قــف أســدا شــامخا يــدافع عــن الحــق والحقيقــة أمامــه ، كمــا أن القاضــي الــذي تقــف أمامــه تخــرج مــن ذات الكليــة فــلا يــنقص مــن ذلــك قــدرك شــيئا وإنمــا رزقــك الله أن تكــون أداة لكــل مظلــوم وملهــوف ومكــروب وفضــلك

الله أن تكـون حـرا فـي عملـك لا تكتـب مـا يملـي عليـك ولا سلطان عليك سوي ملك الملوك وضميرك اليقظ .

فـإذا كانـت المحامـاة طبقـا لنصـوص الدسـتور مهنـة حـرة تسـاعد السـلطة القضـائية علـي تحقيـق العدالـة ، فـإذا كـان الامـر كـذلك فيجـب علـي المشـرع أن يعطـي لهـذه المهنـــة قـــدرا مـــن الســـياج والضـــمانات والحقـــوق والحصـانات حتـي يمـارس السـادة المحـامون مهنـتهم فـي جـو يسـوده الاحتـرام وتسـهيل أعمـالهم أمـام الجهـات والهيئات والمؤسسات الحكومية .

ومـن ناحيـة أخـري علـي المحـامي أن يفتخـر بذاتـه وأن يعمـل علـي تكـوين شخصـية قويـة تواجـه كافـة الصـعوبات التي من المحتمل حدوثها في مستهل بداية مشواره ..

ولعل ما يميز المحامي الناجح عن المحامي المتخاذل أن الأول يبحث ويقرأ ويحقق ويدقق قبل كل شيء أما الثاني فيعتمد علي خبرة السنين والواقع العملي فقط .

فمن أجل أن تكون محاميا ناجحا يجب عليك أولا القراءة المستمرة والإلمام بجميع العلوم حتي تكون جاهزا لكل ما قد يستجد من مواقف تستدعي الالتجاء إلي أحد تلك العلوم .

ومن جانب أخر ينبغي علي المحامي الناجح أن يعرف جيدا أصول المهنة وآدابها وكيفية أداء عمله وكيف يكون دوره أمام جهات الاستدلال وجهات التحقيق وأمام المحكمة .فإذا ما علم المحامي تلك الأصول والآداب فلن يجرؤ أحدهم أن يوجه إليك كلمات

تسيء الي مكانتك أو تضعف موقفك وتقلل من رسالتك .

كما أن المحامي الناجح يصارح موكله بحقيقة الأمر حتي وإن كانت الحقيقة ستسبب الحسرة أو الحزن لدي الموكل فالصراحة تعني الحقيقة وغير ذلك فهو إمهال بإهمال يتبعه قلة ثقة وينتهي بخذلان وخيبة آمال .

ومما دعاني إلي الكتابة في هذا الشأن هو أن تستعيد المحاماة بريقها اللامع وكيف كانت المحاماة في عهدنا السابق لها احترامها ولها مكانتها ووضعها الاجتماعي والقانوني ، ولعل هذا المؤلف يكون سببا

فـــي نشـــأة جيـــل يعـــود بالمحامـــاة إلـــي ســـابق عهـــدها ومجدها وأن تعود المحاماة كبيرة كما كانت .

وعلـي هـذا الهـدي سـوف يكـون هـذا المؤلـف مقسـم مـن ثـلاث فصـول أتحـدث فـي بدايتـه عـن رسـالة المحـامي فـي المجتمـع ولعـل أبرزهـا حقـه فـي الـدفاع وتحقيـق العدالة واسترداد الحقوق المسلوبة

واتحـدث فـي ثـاني الفصـول عـن شخصـية المحـامي فـي مراحـل الـدعوي بدايـة مـن كتابـة محضـر الواقعـة وحتـي أن يسـطر القاضـي حكمـه فـي القضـية وأتحـدث فـي الفصـل الثالـث مـن هـذا المؤلـف عـن حقـوق السـادة المحـامون والحصـانات والامتيـازات التـي كفلهـا القـانون

لرسـالة المحامـاة واختـتم هـذا المؤلـف بالتوصـيات .ومـن ذلك الإجمال إلـي التفصيل .

الفصل الأول : رسالة المحامي

المحامـــاة قبـــل أن تكـــون مهنـــة فهـــي رســـالة وبغـــض النظـر عـن المسـمى الاصـطلاحي ـ هـي نيابـة عـن الغيـر فـــي حمايتـــه أو الـــدفاع عنـــه، قوامهـــا الحجـــة والبيـــان والإقنـاع، لـدي متلـق مـا أو متلقـين، فـي دائـرة مـا.. فـي مكـان وزمـان مـا.. وهـي بـذلك فـرع علـي أصـل عـام عرفتـــه البشـــرية منـــذ كانـــت.. نجـــد هـــذه النيابـــة فـــي أقاصـــيص وروايـــات وحكـــاوى البشـــر، ونجـــدها فـــي صـــفحات التـــاريخ مثلمـــا نجـــدها فـــي كتـــب ومـــدونات الأديـــان.. هـــذه النيابـــة الإنســـانية فيمـــا بـــين النـــاس بعضـهم وبعضـا، تـؤدي بقـدرات خاصـة فـي المختـار لهـذه

النيابــة، تؤهلــه للاختيــار مــن ناحيــة، وترشــحه للنجــاح في مهمته من ناحية أخري.

فالمحــامي النــاجح يــؤدي هــذه الرســالة وهــو محــبٌ لهــا ويؤديهــا برضــا تــام ، نحــو تحقيــق أهــداف رســالته الســامية ، ومــا لا شــك فيــه أن رســالة المحامــاة متعــددة ولعــل أبرزهــا الــدفاع ومــن ثــم تحقيــق العدالــة وأخيــرا اســترداد الحقــوق وعلــي هــذا التقســيم ســوف يكــون هــذا الفصل من مطالب ثلاثة :

المطلب الأول: الدفاع

المطلب الثاني : تحقيق العدالة

المطلب الثالث : استرداد الحقوق

المطلب الأول : الدفاع

بـادئ ذي بـدء ولأمانــة العـرض يجـب أن نبـين مفهـوم الــدفاع فــي نظــر شــريعتنا الغــراء الشــريعة الإســلامية كونها المصدر الأساسي للتشريع .

إن المجتمع المسلم مجتمع متضامن متكامل، لا يقبل أن يسقط أحد البرآء فيه ضحية لظلم مبيَّت، ومؤامرة مدمرة، وكيدٍ عظيم، وهو ساكت، فإن الساكت عن الحق شيطان أخرس، والله تعالى يقول: {لَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ} (النور:12) فهذا تحريض للمجتمع على رفض الإفك، وهذا موقف المجتمع المؤمن المتضامن، والله تعالى يقول: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ} (التوبة:71).

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه". متفق عليه، ومعنى "لا يسلمه": أي لا يتخلى عنه ولا يتركه في ساعة الشدة. وقال عليه الصلاة والسلام: "انصر أخاك ظالما أو مظلوما، قالوا: يا رسول الله، ننصره مظلوما، فكيف ننصره ظالما؟ قال: تمنعه من الظلم، فذلك نصرك له" متفق عليه.

فالإسلام يوجب على المجتمع المسلم أن ينصر المظلوم على الظالم مهما تكن قوته وجبروته، والحديث النبوي يقول: "إذا رأيت أمتي تهاب أن تقول للظالم: يا ظالم فقد تودع منهم "رواه أحمد والطبراني والحاكم وصححه، والواجب على كل مسلم سمع عن أخيه شرّاً يعلم خلافه أن يذب عنه ويرد عن عرضه، كما في الحديث الشريف: "من ردَّ عن عرض أخيه؛ ردَّ الله عن وجهه النار يوم القيامة" رواه احمد والترمذي

لذلك كان للدفاع مفهوم شرعي حتي أن الحق سبحانه وتعالي في كتابه العزيز ترك لإبليس الذي عصا ربه أن يدافع عن نفسه حينما قال (أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين) لذلك فإن الشريعة الإسلامية هي من بلورت فكرة الدفاع ولما كان الأمر كذلك فإن رسالة الدفاع التي يؤديها المحامي رسالة شرعية قبل أن تكون مهنية او طبيعية .

فعلي المحامي الناجح أن يفتخر بهذه الرسالة لأنها من أجلّ الرسالات وافتخر أن منحك الله إياها وجعلك سببا في براءة إنسان أو رجوع حق إلي صاحبه .

ورسالتي إلي السادة الزملاء في محراب العدالة أن الدفاع لا بد أن يقوم به المحامي بحرية كاملة دون ضغط أو تحت أي تأثير ، فيجب علي المحامي الناجح أن يكون شخصا قوي الحجة وفصيح اللسان قارئ جيد لقضيته ودعوته فإن ألم بقضيته وبحث

فيها كان دفاعه جديا مثمرا يتمتع المحامي بحرية الدفاع عن حقوق ومصالح موكله داخل أروقة المحاكم وأقسام الشرطة، فحرية الدفاع تقتضي تمكين المحامي من عرض وتقديم دفاعه أمام المحكمة بكامل الاستقلال، تطبيقا لمبدأ عام هو حرية الدفاع بالقدر الذى يستلزمه فيستوي أن تصدر العبارات أمام المحاكم وأمام سلطات التحقيق أو في محاضر الشرطة ذلك بأن هذا الحق أشد ما يكون ارتباطا بالضرورة الداعية إليه.

فلحرية الدفاع ضمانة وحماية قررها الدستور ونص عليها قانون العقوبات ونص عليها أيضا قانون المحاماة.

حيث ينص الدستور المصري في مادته رقم "١٩٨" على "المحاماة مهنة حرة، تشارك السلطة القضائية في تحقيق العدالة وسيادة القانون وكفالة حق الدفاع ويمارسها المحامي مستقلاً، وكذلك محامو الهيئات وشركات القطاع العام وقطاع

الأعمال العام، ويتمتع المحامون جميعَا أثناء تأديتهم حق الدفاع أمام المحاكم بالضمانات والحماية التي تقررت لهم في القانون مع سريانها عليهم أمام جهات التحقيق والاستدلال، وحظر في غير حالات التلبس القبض على المحامي أو احتجازه أثناء مباشرته حق الدفاع، وذلك كله على النحو الذى يحدده القانون"

وقد إعفاء المشرع المصري في قانون العقوبات المحامي من العقوبة المقررة لجرائم القذف والسب والبلاغ الكاذب متى كانت من مستلزمات الدفاع وذلك تطبيقا لضمانة حرية وحق الدفاع للمحامي وحصانة لموكله حال ممارسته بحقه في الدفاع حيث تنص المادة رقم ٣٠٩ من القانون سالف الذكر على أنه "لا تسري أحكام المواد ٣٠٢،٣٠٣،٣٠٥،٣٠٦،٣٠٨ على ما يسنده أحد الأخصام في الدفاع الشفوي أو الكتابي أمام المحاكم

فإن ذلك لا يترتب عليه الا المقاضاة المدنية أو المحاكمة التأديبية"

فحكم المادة ٣٠٩ عقوبات ليس إلا تطبيقا لمبدأ عام هو حرية الدفاع بالقدر الذى يستلزمه فيستوى أن تصدر العبارات أمام المحاكم وأمام سلطات التحقيق أو في محاضر الشرطة ذلك بأن هذا الحق أشد ما يكون ارتباطا بالضرورة الداعية إليه.

كما أكدت على ذلك أحكام محكمة النقض فمن اهم الأحكام التي صدرت في هذا الخصوص هي:-

– لما كان من المقرر أن مناط تطبيق المادة ٣٠٩ من قانون العقوبات أن تكون عبارات القذف التي أسندت من الخصم في المرافعة مما يستلزمه الدفاع عن حق مثار النزاع وكان حكم هذه المادة والمادتين ١٣٤،٩١ من قانون المحاماة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٨ ليس إلا تطبيقا لمبدأ عام هو حرية الدفاع الذى

يستلزمه وأن هذا الحق أشد ما يكون ارتباطا بالضرورة الداعية إليه وكان يبين من الحكم المطعون فيه أنه قد خلا من بيان ما ورد بمحضر الجلسة من سياق القول الذى اشتمل على عبارات القذف والسب، وكان من المقرر أن استظهار القصد الجنائي في جريمة كان قد استلزمها حق الدفاع أو أنها تخرج عن مقتضيات القدر الذى تقتضيه مرافعة الخصم عن حقه حتى يتضح من ذلك وجه استخلاص الحكم أن عبارات القذف التي قام بها الطاعن لا تمتد إلى حماية القانون فإنه يكون قاصرا قصورا يعجز محكمة النقض عن مراقبة تطبيق القانون على واقعة الدعوى ما يعيبه بما يوجب نقضه والإحالة.

"نقض جلسة ٦/١١/١٩٨٠ – السنة ٣١ ص ٩٧٦"

– جرى قضاء محكمة النقض على أن حكم المادة ٣٠٩ من قانون العقوبات ليس إلا تطبيقا لمبدأ عام هو حرية الدفاع

بالقدر الذى يستلزمه فيستوى أن تصدر العبارات أمام المحاكم أو أمام سلطات التحقيق أو في محاضر الشرطة ذلك بأن هذا الحق أشد ما يكون ارتباطا بالضرورة الداعية إليه وما فاه به الطاعن من طلب السكوت من جانب المطعون ضده أو في وسائل الدفاع عن نفسه في مقام اتهامه أمام الشرطة باغتصاب أثاث زوجته ورميه أنه يريد أن يعيش من مالها.

"الطعن رقم ٧٨٢ لسنة ٣٩ ق جلسة ٦/١٠/١٩٦٩"

كما عظم قانون المحاماة المصري حرية المحامي في التعبير داخل المحكمة واعتمد حصانة دفاع تتسم بالعمومية، فوفقا لنص المادة ٤٧ "للمحامي أن يسلك الطريقة التي يراها ناجحة طبقا لأصول المهنة في الدفاع عن موكله ولا يكون مسئولا عما يورده في مرافعته الشفوية أو في مذكرات المكتوبة مما

يستلزمه حق الدفاع، وذلك مع عدم الإخلال بأحكام قانون الإجراءات الجنائية وقانون المرافعات المدنية والتجارية.

وايضا نص قانون المحاماة على حقوق وحصانة للمحامي أثناء تأدية عمله في المادة ٤٩ ، فنصت المادة رقم(٤٩) على أنه: (للمحامي الحق في أن يُعامل من المحاكم وسائر الجهات التي يحضر أمامها بالاحترام، واستثناء من الأحكام الخاصة بنظام الجلسات والجرائم التي تقع فيها المنصوص عليها في القانون المرافعات والاجراءات الجنائية إذا وقع من المحامي أثناء وجوده بالجلسة لأداء واجبه أو بسببه إخلال بنظام الجلسة أو أي أمر يستدعي محاسبته نقابيا أو جنائيا، يأمر رئيس الجلسة بتحرير مذكرة بما حدث ويحيلها إلى النيابة العامة ويخطر النقابة الفرعية المختصة بذلك).

وكذلك كفل المشرع للمحامي حق لا يجب أن يغفل وهو عدم جواز القبض على المحامي أو حبسه احتياطيا لما ينسب إليه من جرائم الجلسات مثل السب والقذف والإهانة بسبب مرافعته وأداء عمله فقد نصت على ذلك المادة رقم (٥٠) من ذات القانون: (لا يجوز القبض على محام أو حبسه احتياطيا لما ينسب إليه في جرائم المنصوص عليها في المادة (٤٩) وجرائم القذف والسب والإهانة بسبب أقوال أو كتابات صدرت منه أثناء أو بسبب ممارسته أيا من أعمال المهنة المُشار إليها في هذا القانون، ويحرر في هذه الحالة مذكرة بما حدث وتحال إلى النيابة العامة وتبلغ صورتها إلى مجلس النقابة، وللنائب العام أن يتخذ الإجراءات إذا كان ما وقع من المحامي يشكل جريمة يعاقب عليها في قانون العقوبات، أو أن يُحيله إلى

مجلس النقابة إذا كان ما وقع منه مجرد إخلال بالنظام أو الواجب المهني وفي هذه الحالة تجري المحاكمة في جلسة سرية، ولا يجوز أن يشترك في نظر الدعوى القاضي أو أحد أعضاء الهيئة التي وقع أمامها الفعل المؤثم).

وهديا بما سبق ذكره وترسيخا لمفهوم الدفاع فإن المحامي الناجح لا بد أن يعي جيدا قدر نفسه ويلم بكافة القواعد وكافة القوانين التي تنظم حقه في الدفاع فيجب علي المحامي أن يعلم من أين تؤكل الكتف فلا يتعب نفسه في دفاع غير جدي أو غير مثمر فعلي سبيل المثال فلا يتمسك بأخلاء سبيل المتهم من جهة الاستدلال مراكز وأقسام الشرطة لأنها لا تملك ولا تستطيع .

فدفاع المحامي يبدأ أمام النيابة العامة فيظهر ملابسات الواقعة ويطلب تحريات المباحث والمعاينات ويطلب انتقال

ومعاينة النيابة العامة في الجنايات التي تستدعي ذلك ويطلب استكمال اجراءات التحقيق ويطلب فض الاحراز ومواجهته بها فيكون بذلك درع وسيف المتهم فيهدأ من خوف المتهم ويصارحه ويبادله الحديث ويحاول بقدر الامكان الوصول الي صحة الواقعة لأنها ستفتح الكثير من الأبواب المغلقة أمام المحامي .

والمحامي عندما يحضر التحقيق أمام النيابة العامة أول حق له أن يطلب المحضر ويقرأه وثانيها أن يتفضل بالجلوس في المقاعد المعدة للاستراحة بمكاتب وكيل النائب العام فإذا ما لم يأذن لك بالجلوس فاجلس من تلقاء نفسك ولكن انتبه عندنا تبدي طلباتك ودفاعك قف وتحدث بما تشاء حتي لا تؤخذ عليك ملحوظه هكذا هي أصول الدفاع التي يجب أن تتمسك بها وتضعها نصب عينك .

وينتهي دفاع المحامي في ساحة المحاكم علي اختلاف درجاتها وانواعها فالمحامي كفل له القانون تمثيل احد الخصوم في الدعوي الجنائية او غير الجنائية ولكي يكون المحامي ناجحا في دفاعه يجب أولا ان يقرأ قضيته مرة واثنين وثلاثة حتي يلم بها إلماما كافيا ويكون بذلك علي بصر وبصيرة من أمر دعواه ودفاعه كما يجب علي المحامي أن يقرأ أحكام القاضي الذي سيمثل امامه في دعواه فيعلم بذلك اتجاه المحكمة وبأي فكر تعتنق فالقضاة ليسوا علي قدر واحد في فهم وتطبيق نصوص القوانين .

ويجب علي المحامي أن يقرا النصوص القانونية التي تنطبق علي الواقعة فيتمسك بما يعزز دفاعه ويرد منها علي الخصم. وأخيرا أكثر ما يميز المحامي في الدفاع فصاحته في الحديث وكتابته الدقيقة واختياره للنصوص والعبارات السليمة فإذا ما

اتصف المحامي بتلك الأوصاف أخذ احترام القاضي واهتم القاضي بدفاعه ودفوعه وأعطاها قدرا كبيرا من الاهتمام وربما أوردها نصا في أسباب حكمه مستشهدا بها .

وعلي المحامي ألا يمدح ولا يقدح من المحكمة فأحكام القضاة ليست للتهويل أو التقليل وليست محلا للنقد أو المدح إلا في صحف الطعن بالطريقة التي رسمها القانون وبالأسلوب العلمي والقانوني السليم .

كما أن المحامي ينبغي عليه أن يراعي عدة أمور في دفاعه سواء كان دفاعه شفويا أو كتابيا

فأول النجاح أسلوب المحامي في دفاعه فيجب عليه أن يبتعد عن اللغة الركيكة والأسلوب الشعبي وألا يتكلم بأسلوب العامة إلا إذا اقتضي دفاعه ذلك مقل أن يعيد أقوال لأحد طرفي الخصومة ويذكر تلك القالة كما جاءت علي لسانه بالمحاضر

واعلم زميلي المحامي وزميلتي المحامية أن القاضي يسمع للمحامي البليغ لأنها مدرسة قلت في هذه الأيام فعلي المحامي أن يكون مطلعا علي اللغة العربية وقواعدها

أما إذا ما كان اسلوب المحامي ركيك فإن ذلك مما قد يؤدي إلي ملل لدي القاضي لاستماع دفاعه وهذا ما يؤدي بطبيعة الحال إلي عدم إمكانية أداء رسالة المحامي بالصورة الصحيحة التي تطلبها القانون

كما أن صياغة مذكرات الدفاع بطريقة سليمة وخالية من الأخطاء اللغوية ومتسقة اتساق يشجع القاضي علي بحثها وتمحيصها جيدا مما يعطي انطباع جيد لدي القاضي الذي ينظر الدعوي .

وفي نهاية هذا المطلب علينا أن نؤكد أن حق الدفاع كفلته جميع الشرائع وجميع الكتب بل حرصت عليه جميع دساتير

الدول والنص عليه صراحة وبذلك يكون حق الدفاع من الحقوق والمبادئ العامة للقوانين .

كما أن حق الدفاع شرع من أجل صيانة الأرواح والأموال من الضياع لأن الخصم في الدعوي قد يكون مظلوما ولكن لا يستطيع إظهار هذه الحقيقة إلا الملأ فيحتاج إلي رجال متخصصين في هذا المجال فلهذا شرعت المحاماة من أجل الدفاع عن هؤلاء المظلومين .

المطلب الثاني : تحقيق العدالة

للمحامي دور كبير جدا في تحقيق العدالةً لكونه الوجه الثاني للعدالة، فالعدالة لها وجهان: الأول القاضي، والثاني المحامي، لأن المحامي هو من يظهر الحقيقة ويوضحها ويؤيدها بالحجج والبراهين فإذا اختل هذا الوجه للعدالة فلا عدالة لغموض الحقيقة حتى قيل بحق: (إن العدالة نتيجة حوار بين قاضٍ مستقل ونزيه وبين محام حر وأمين) لأن الحقيقة لا تدافع عن نفسها بنفسها إلا إذا اصطبغت النفوس بالصدق والأمانة والناس ليسوا بطبيعتهم أو تطبعهم أصفياء النفوس أنقياء الروح لذلك كانت بلاغة التعبير وقوة الحجة لازمتين لإظهار الحق وقد قرر القرآن الكريم أهمية الفصاحة في الإقناع فقد قال الله تعالي على لسان موسى عليه السلام: (قال رب إني قتلت منهم نفساً فأخاف أن

يقتلون وأخي هارون هو أفصح مني لساناً فأرسله معي ردءاً يصدقني إني أخاف أن يكذبون). والمحامي يعمل باتجاهات ثلاثة في سبيل تحقيق العدالة وذلك من خلال الآتي:

1- يقدم الاستشارات القانونية لمن يحتاج إليها ويطلبها.

2- تمثيل الخصوم في الدعاوى القضائية (ليحقق مبدأ المساواة)(التوازن).

3- الدفاع عن المتقاضين (من أجل خدمة العدالة والإنسانية).

ومن هذا المنطلق سمي المحامي بأنه القاضي الواقف ويشبه البعض بأن النيابة والمحامي هما جناحا العدالة إذا اختل أحدهم اختلت العدالة لذا وجب على القاضي النزاهة والاستقامة والحكم بحكم الشرع والقانون وعلى المحامي قبل

أن يبدأ بالدفاع عن موكله أن يكون قد نصحه النصيحة الصادقة وأوضح له موقفه ووضعه القانوني الذي يؤكده القانون وليس ما يميل لمصلحة المحامي نفسه مصلحة شخصية.

إن كل من يلتحق بمهنة المحاماة هذه المهنة التي هي من أهم المهن المرتبطة بالحق والعدل والمساواة يجب أن يكون متصفاً بأنبل الصفات ومتخلقاً بالأخلاق العظيمة وأن يكون فطناً مبدعاً وهذا ما أكد عليه الفقهاء بأنه من لم تتوفر لديه ملكة الإبداع والابتكار فلا داعي للخوض بدون سلاح فقد يكون الوضع عليه أكثر مما هو له. (ولذا فإن المحامي الذي يحمل أسمى وأشرف الرسالات ويدافع عنها ويعتاد في إثبات الحق ليس من يحمل إجازة في العلوم القانونية أو يحمل بطاقة عضوية في نقابة المحاماة، لكن هو ذلك

الشخص الذي يحمل على كاهله أرقى وأسمى صرح قائم على أساس العلم والمعرفة والخلق واحترام الآخرين) وليس زرع الخصومة والعداء، والمقت ليس لزملائه فحسب بل يصل الأمر إلى مقت نفسه أحياناً. بهذا المعنى قال شيخ المحامين –المغفور له بإذن الله– شوكت التوني في مؤلفه المحاماة رسالة ولعل أبرز مظاهر تلك الرسالة هي تحقيق العدالة بل إن دستور جمهورية مصر العربية عندما تحدث عن مهنة المحاماة في المادة ١٩٨ من الدستور ذكر ذلك نصا حيث نصت المادة علي أنه : المحاماة مهنة حرة، تشارك السلطة القضائية فى تحقيق العدالة، وسيادة القانون، وكفالة حق الدفاع، ويمارسها المحامى مستقلا، وكذلك محامو الهيئات وشركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام.

ويتمتع المحامون جميعا أثناء تأديتهم حق الدفاع أمام المحاكم بالضمانات والحماية التي تقررت لهم فى القانون مع سريانها عليهم أمام جهات التحقيق والاستدلال.

ويحظر فى غير حالات التلبس القبض على المحامى أو احتجازه أثناء مباشرته حق الدفاع، وذلك كله على النحو الذى يحدده القانون".

وحتي يتم تحقيق العدالة يجب علي المحامي أن يكون ملما بدعواه من حيث الشرعية الإجرائية ومن حيث السلامة الموضوعية لعين النزاع الموكل إليه الدفاع عنه .

لذك لا بد أن يقرأ المحامي جميع أوراق دعواه ويبحث بين ثناياها عن سلامة الإجراءات الشكلية أولا ومن بعد ذلك السلامة الموضوعية .

فتحقيق العدالة لا يقصد به العدالة الموضوعية فقط وإنما يتطرق الأمر إلي السلامة الإجرائية

فأول نصيحة لك كمحامي عندما يوكل إليك الدفاع في قضية ما أن تنظر إلي دفوعك الشكلية أولا المتمثلة في عدم قبول الدعوي لانتفاء شرط الصفة أو المصلحة أو عدم توافر إجراء قانوني استلزم القانون تتبعه قبل إقامة الدعوي أو عدم الالتزام بالمواعيد الإجرائية وكذلك سلامة الإجراءات المتبعة أمام سلطة التحقيق التي يترتب عليها بطلان كافة الإجراءات اللاحقة لهذا الاجراء الباطل لأن عدم ابداءك الدفوع الشكلية اولا يسقط حقك فيها إلا إذا كان الإجراء مخالفا للنظام العام فيجوز إبداءه في أي مرحلة من مراحل الدعوي بل للمحكمة أن تتصدي له من تلقاء نفسها .

فإذا ما تأكدت من سلامة الإجراءات القانونية أن تنتقل إلي المرحلة التي تبين مدي قدرتك ومدي فهمك للقضية الموكلة إليك بأن تدافع عن موكلك إما عن حق ضائع أو تدافع عن ظلم جائر وقع عليه

المطلب الثالث : استرداد الحقوق

بادئ ذي بدء أن المحاماة هدفها الأول هو رد ظلم أو استرداد حق ضائع فإذا ما كانت رسالة المحامي هي الدفاع وتحقيق العدالة فإن آية ذلك كله هو استرداد الحقوق المسلوبة او المنهوبة أو الضائعة

فرسالتي لكل محام أو محامية أن استرداد الحق إذا ما كان هو المراد فلا أهمية للوسيلة المتخذة في استرجاع هذا الحق وشرط ذلك أن لا تسبب هذه الوسيلة ضررا للغير .

كما يجب علي كل محام أن يضع في حسبانه أنه متروك لضميره فلا رقيب ولا عتيد عليه في ذلك إلا الحق سبحانه وتعالي فعليه أن يعمل جاهدا علي درأ المفاسد ورد المظالم وإرجاع الحق لصاحبه وأن يبتعد كل البعد عن مغريات طريق

الظلم حيث أن رسالة المحامي لا بد أن تكون مبنية ومتأصلة علي الضمير الحر اليقظ .

وحتي تتصف بهذه الصفة العظيمة وهي استرداد الحقوق لا بد أن تكون ملما بجميع وسائل الإثبات من الكتابة وشهادة الشهود والبينة والقرائن وما إلي ذلك من وسائل إثبات المنصوص عليها في القانون المدني المصري والتي يمكنك من خلالها أن ترد الحقوق إلي أصحابها .

الفصل الثاني شخصية المحامي الناجح :

المحـامي لا بـد أن يكـون متنـوع الشخصـية والحضـور فيضـع نفسـه تـارة موضـع المـتهم حتـي يستشـعر حقيقـة براءتـه ويضـع نفسـه تـارة أخـري موضـع الضـابط محـرر المحضـر حتـي يكتشـف التلفيـق والكيديـة وبيـان الحقيقـة ويضـع نفسـه موضـع النيابـة العامـة فيبحـث فـي صـحة الإجـراءات وسـلامة التحقيـق ويضـع نفسـه موضـع القاضـي حتـي يطـرح علـي المحكمـة مـا تطمـئن إليهـا وجـدانها ويقـوم بتوصـيل دفاعـه إلـي ذهـن القاضـي فيصـل بـذلك حـد المحـامي الضـابط محـرر المحضـر وعضـو النيابـة سـلطة الاتهـام والتحقيـق والقاضـي سـلطة الحكـم والفصـل فـي الموضـوع ، فلـذلك كـن محـامي متعـدد الشخصـيات حتـي تكـون ملمـا بمراحـل

الـدعوي الجنائيـة برمتهـا هكـذا يكـون المحـامي البـارع والناجح .

إن مـا يميـز أي محـام عـن أخـر هـو شخصـيته فـلا بـد أن يتسـم المحـامي النـاجح بقـوة الشخصـية والـذكاء الشـديد واللسـان الفصـيح والحجـة والبرهـان فـي جميـع مراحـل الـدعوي لـذا سـيكون الحـديث فـي هـذا الفصـل عـن شخصـية المحـامي النـاجح فـي مرحلـة جمـع الاسـتدلالات ومرحلـة التحقيـق وأخيـرا أمـام سـاحات القضـاء وعلـي هذا سيكون الحديث في ثلاث مطالب هي كالآتي

المطلـب الأول : شخصـية المحـامي فـي مرحلـة جمـع الاستدلالات

المطلب الثاني : شخصية المحامي أمام النيابة العامة

المطلب الثالث : شخصية المحامي في ساحة القضاء

المطلب الأول : شخصية المحامي في مرحلة جمع الاستدلالات

إن ولادة القضية تبدأ من أمام سلطة جمع الاستدلالات وتكون هذه المرحلة عن طريق رجال الشرطة بالمراكز والاقسام وبذلك تكون هذه المرحلة هي المرحلة الاولي من مراحل الدعوي الجنائية لذلك فإن دور المحامي يتقلص بصورة كبيرة امام هذه المرحلة نظرا لأن سلطة جمع الاستدلالات ليست جهة تحقيق ولا تملك ذلك بل وإن مارست اي سلطة من سلطات التحقيق يكون عملها باطل ويبطل جميع الإجراءات التي لحقت هذا الإجراء المعيب .

فدور الاقسام ومراكز الشرطة هي تحرير المحاضر وإرسالها إلي النيابة العامة للتصرف فيها لذلك

ينحصر دور المحامي امام هذه الجهة عن طريق تحرير المحاضر التي تجوز فيها الوكالة لأن هناك جرائم لا يمكن تحريرها إلا بموجب الحضور الشخصي مثل محاضر السرقة والوقائع التي تمثل جناية .

ونصيحتي لكل محام أن لا يذهب إلي الاقسام والمراكز إلا بمظهر لائق فالمظهر مهم جدا لا تذهب للقسم إلا وأنت حسن المظهر، لو تكلمت مع أحد الضباط تكلم بأدب ووقار وحزم، وحدد طلبك باختصار، ولا تكثر، وحاول أن تصل لأعلى الرتب الموجودة داخل القسم للتواصل معه دون الإطالة لأن دورنا عمليا كمحامين يبدأ فى النيابة العامة وأمام المحكمة.

أما عن ما يحتاجه المحامي من أعمال أمام مراكز الشرطة والأقسام تتلخص في الآتي

١_ تقـديم الشـكاوي بالنيابــة عـن المــوكلين وذلــك فيمــا يتعلـق بالشـكاوي التــي يجـوز تقـديمها بموجـب الوكالــة سواء التوكيل العام أو الخاص

٢_ معرفــة أرقــام الجــنح وأرقــام المحاضــر الإداريــة عــن طريــق الــذهاب إلــي أمــين الشــرطة المنــوط بــه إمســاك دفتـر الأحـوال والبحـث فـي اليـوم الـذي تمـت فيـه الواقعـة المراد رقم المحضر فيها

٣- معرفـــة أرقـــام حصـــر الحـــبس وحـــبس الغرامـــات للمتهمين

٤- تســلم المركبــات والمضــبوطات المؤشــر مــن قبــل النيابة العامة باستلامها

وعلـــي ذلـــك يـــتقلص دور المحـــامي أمـــام هـــذه الجهـــة وبالتـــالي فـــإن دور المحـــامي يبـــدأ فعليـــا أمـــام النيابـــة العامة وفي ساحات القضاء المختلفة ...

المطلب الثاني : شخصية المحامي أمام النيابة العامة

بداية النيابة العامة هي حصن الدفاع الأول عن المجتمع فهي تنوب المجتمع في تحريك الدعوى الجنائية وعلي ذلك فهي سلطة اتهام وتحقيق تتولي الدعوي الجنائية وتدافع عن مصلحة المجتمع وردع الجريمة ..

فكيف يتعامل المحامي الناجح مع أعضاء النيابة العامة

1. تعامل باحترام وأعرف حقوقك جيدا وواجباتك أمام النيابة.

2 . لا تطلب ما ليس من حقك.

3 . عضو النيابة يحترم المحامى الفاهم.

4 . لو حدث خلاف مع أحد الوكلاء لا تغضب أو تنفعل فيضيع حقك، توجه لرئيس النيابة لتوضيح الأمر بدون انفعال، وأعلم أنك فى النهاية تتعامل مع بشر يصيب ويخطئ خاصة فى حال ضغط العمل وكثرته، وكن متزناَ في رد فعلك ولا تناقشهم إلا بعلم

لذا يجب عليك أن تعرف حقوقك وواجباتك أمام النيابة العامة لكي تنجح في عملك

. وتتمثل الحقوق في النقاط التالية:

حق الحضور

واشترط القانون بأنه للمحامين دون غيرهم حق الحضور، عن الخصوم أمام المحاكم والنيابات بجميع أنواعها ، ودوائر الشرطة وغيرها من الجهات آلتي يمارس المحامي مهنته أمامها.

وباستثناء حالة التلبس وحالة السرعة بسبب الخوف من ضياع الأدلة، لا يجوز لعضو النيابة المحقق فى الجنايات أن يستجوب أو يواجه المتهم بغيره من المتهمين أو الشهود، إلا بعد دعوة محاميه إن وجد، وعلى المتهم أن يعلن اسم محاميه بتقرير يُكتب فى قلم كُتاب المحكمة، أو إلى مأمور السجن كما يجوز لمحاميه أن يتولى هذا الإقرار أو الإعلان.

ويتعين على عضو النيابة أن يثبت فى محضر الاستجواب إما حضور محامى المتهم، أو دعوته للحضور إن وجد أو إثبات عدم وجود محام للمتهم بعد سؤال المتهم عنه، ويكفى مجرد دعوة المحامى للحضور ولا يشترط حضوره بالفعل بشرط أن تكون الدعوة فى وقت مناسب، ويمكنه من الحضور ولا يقوم عضو النيابة المحقق بالاستجواب أو

المواجهة إلا بعد مضي هذا الوقت.

الاطلاع

المحقق في خيرة من أمره بتأجيل التحقيق، إلى الموعد الذى يقترحه المحامى إذا رأى أن هذا التأجيل قد يضر بسير التحقيق، ولكن يجب السماح للمحامى بالاطلاع على التحقيق فى اليوم السابق على الاستجواب أو المواجهة ما لم يقرر عضو النيابة المحقق غير ذلك طبقاً لما يقتضيه صالح التحقيق، على أن يكون السماح للمحامي بالاطلاع على ملف التحقيق كاملاً متضمناً كافة الإجراءات التى يؤشر بها ولو كانت قد تمت فى غيبة المتهم.

كما يحق للمتهم أن يطلع على التحقيق قبل استجوابه أو مواجهته إذا لم يكن له محام وفى جميع الأحوال لا يجوز الفصل بين المتهم ومحاميه الحاضر معه أثناء التحقيق.

الاختلاء بالمتهم

أجاز القانون للمتهم الاختلاء بمحاميه قبل التحقيق دون حضور أحد من رجال السلطة العامة، وللمحامى تحت التمرين حضور التحقيقات أمام الشرطة والنيابة فى المخالفات والجنح باسمة الخاص ، وفى الجنايات باسم المحامي الذى يتمرن بمكتبه.

الإنابة

للمحامى سواء كان خصماً أصيلاً أو وكيلا، فى دعوى أن ينيب عنه فى الحضور محاميا آخر تحت مسؤوليته دون توكيل خاص منه وذلك فى حدود القانون ما لم يكن فى التوكيل ما يمنع ذلك.

لا مرافعة في تحقيق

إذا حضر محامى المتهم فلا يجوز له أن يتكلم، إلا إذا أذن

له عضو النيابة المحقق فإذا لم يأذن له وجب إثبات ذلك فى المحضر ولا تسمع من المحامى مرافعة أثناء التحقيق، وتقتصر مهمته على مراقبة حيدة التحقيق وإبداء ما يعن له من دفوع وطلبات وملاحظات، على أقوال الشهود كتابةً أو شفاهةً.

وإذا أبدى المحامى دفعا فرعيا بعدم الاختصاص أو غير ذلك من أوجه الدفوع، ورأى عضو النيابة عدم وجاهته وجب علية إثباته فى المحضر والاستمرار فى التحقيق.

الشاهد

لا يُسمح للمحامى بمقاطعة الشاهد أثناء سؤاله، وإنما يجوز له بعد الانتهاء من سماع أقوال الشاهد أن يُبدى ما يشاء من أسئلة، على أن يكون توجيهها للشاهد عن طريق عضو النيابة المحقق، ولعضو النيابة المحقق رفض توجيه أى

سؤال ليس له علاقة بالدعوى أو يكون فى صيغته مساسا بالغير، فإذا أصر المحامى على توجيهه للشاهد فيثبت السؤال بالمحضر دون توجيهه إليه.

التواصل مع المتهم

للنيابة أن تأمر بعدم اتصال المتهم المحبوس، بغيره من المحبوسين وبألا يزوره أحد وذلك دون إخلال بحق المتهم بالاتصال دائما بالمدافع عنه دون حضور أحد، وفى هذه الحالة يجب أن تأذن النيابة كتابة بهذه المقابلة سواء كانت بناءً على طلب المتهم أو المحامى الوكيل أو المحامى المنتدب.

ولعضو النيابة المحقق فى حالة الضرورة والاستعجال، أن يباشر إجراءات التحقيق فى غيبة الخصوم وبمجرد انتهاء الحالة الموجبة لذلك يجب السماح للخصوم ووكلائهم

بالاطلاع على التحقيق والأوراق المثبتة لإجراءاته.

تصوير التحقيق

للمتهم وللمجنى عليه وللمدعى بالحقوق المدنية والمسئول عنها أن يطلبوا على نفقتهم أثناء التحقيق صوراً من الأوراق أيا كان نوعها إلا إذا كان التحقيق حاصلاً بغير حضورهم بناء على قرار صادر بذلك.

عقوبة التعدي على محام

يعاقب كل تعدى على محام أو أهانه، بالإشارة أو القول أو التهديد أثناء قيامه بأعمال مهنته أو بسببها بالعقوبة المقررة لمن يرتكب هذه الجريمة ضد أعضاء هيئة المحكمة.

طلب مترجم

إذا كان المتهم لا يعرف بصورة كافية للغة التى تتم بها الإجراءات والتى حُررت بها مدونات الملف الخاص بالتحقيق فإن حق الدفاع بتطلب إما ترجمة كافة المحاضر والأوراق بلغة يفهمها المتهم أو تمكين المتهم من فهم ما جاء بها بواسطة مترجم

تسهيل مهمته

على أعضاء النيابة أن يقدموا للمحامين التسهيلات، التى يقتضيها القيام بواجبهم ولا يجوز رفض طلباتهم بدون مسوغ قانونى، ويراعى أنه يجوز للمحامي أن يصدر توكيلاً لواحد أو أكثر من العاملين بمكتبه للاطلاع نيابة عنه وتقديم الأوراق واستلام الأحكام وتنفيذها وتسوية الرسوم والأمانات.

وتتمثل الواجبات في التالي:

النزاهة

يوجب القانون على المحامى أن يتقيد فى سلوكه المهنى والشخصى، بمبادئ الشرف والاستقامة والنزاهة، وأن يقوم بجميع الواجبات التى يفرضها عليه قانون المحاماة والنظام الداخلى لنقابة المحامين وآداب المحاماة وتقاليدها.

يجب على المحامى أن يراعى فى مخاطبته لأعضاء الهيئات القضائية، التوقير اللازم وأن يعمل على أن تكون علاقته بهم قائمة على التعاون والاحترام المتبادل وأن يلتزم فى معاملته لزملائه ما تقضى به قواعد اللباقة وتقاليد المحاماة.

سداد الرسوم

يجب على المحامى أن يسدد رسم دمغة المحاماة عند

الحضور أمام النيابة، ما لم يكن قد سددها فى الدعوى ذاتها قبل ذلك، وإذا تعدد المحامون فى الدعوى الواحدة تعددت الدمغة ولو عن نفس الموكل ولا تقبل النيابة حضور المحامى أو تقديم أى دفاع أو أوراق منه إلا إذا سدد الدمغة.

الأمانة

المحامى مسئول قبل موكله عن أداء ما عُهد إليه، طبقاً لأحكام القانون وشروط التوكيل وعليه الامتناع عن سب خصم موكله أو ذكر الأمور الشخصية التى تسىء إليه أو اتهامه مما يمس شرفه أو كرامته ما لم تستلزم ذلك حالة الدعوى أو ضرورة الدفاع عن مصلحة موكله.

وللمحامى أن يمتنع عن أداء الشهادة عن الوقائع أو المعلومات التى علم بها عن طريق مهنته إلا إذا كان ذكرها

له بقصد ارتكاب جناية أو جنحة.

السرية

يجب على المحامين باعتبارهم ممن يحضرون التحقيق بسبب مهنتهم وكذلك باقى الخصوم المحافظة على أسرار التحقيق وتقتض سرية إجراءات التحقيق عدم جواز السماح للحضور بحضور التحقيق إلا لمن يرى المحقق لمصلحة التحقيق حضورهم.

ولا يجوز للمحامى أن يدلى بتصريحات أو بيانات عن القضايا المنظورة التى يتولى الدفاع فيها أو أن ينشر أمورا من شأنها التأثير فى سير هذه الدعاوى لصالح موكله أو ضد خصمه.

الدفاع عن النقابة

نقابة المحامين مؤسسة مهنية مستقلة، تضم المحامين

وتتمتع بالشخصية الاعتبارية ويقوم نقيب المحامين بتمثيل المحامين وله أن يتخذ صفة المدعى أو أن يتدخل بنفسه أو بواسطة من ينيبه من المحامين فى كل دعوى تتعلق بكرامة النقابة أو أحد أعضائها.

وعلي ذلك إذا ما علم المحامي حقوقه وواجباته أمام النيابة العامة وطبقها فسوف يحترمك عضو النيابة ويوقرك لتفهمك ما لك وما عليك وبذلك تصبح محاميا ناجحا ..

المطلب الثالث : شخصية المحامي في ساحة القضاء

إن أخر مرحلة من مراحل الدعوي هي عرض القضية أمام القاضي ليفصل فيها لذلك يتعاظم دور المحامي بصورة كبيرة أمام القاضي لأن دفاعه سوف يترتب عليه الكثير من الأثار فإما أن يكسب قضيته وبالتالي يكسب ثقة الجميع وإما أن يخسر القضية وبالتالي تقل ثقة الناس فيه .

ونصيحتي لكل محام لا بد أن يضع التكييف الصحيح للواقعة حتي يحقق النتيجة المطلوبة مثل الطبيب تماما لا بد أن يكون تشخيصه صحيحا حتي يكون العلاج فعالا

والجدير بالذكر أن المحامي مكلف ببذل عناية لا بتحقيق نتيجة أي أن المحامي يؤدي دوره علي أكمل وجه ويترك تلك النتيجة لإرادة الله إن الحكم إلا لله .

لذا المحامي الناجح لا بد أن يفرض نفسه علي كل من يستمعه داخل قاعة المرافعة ولا سيما القاضي وأكثر ما يجذب القاضي للاستماع إلي المحامي هو اسلوبه في الدفاع وقوة شخصيته المتمثلة في استناده إلي نصوص القانون والمحامي الناجح يثبت كل دفوعه بمحضر الجلسة لأن محضر الجلسة هو الضمانة القانونية التي يدون فيها المحامي كل ما يريده من دفوع وطلبات ولا يجوز للمحكمة الامتناع عن إثبات أي دفع أو طلب للمحامي بغض النظر علي انها سوف تأخذ به أو تعرض عنه وتنأي عنه جانبا ولكن يجب علي القاضي إثبات كل طلبات المحامي وعلي ذلك فإن المحامي الناجح لا بد أن يثبت كافة دفوعه وطلباته بمحضر الجلسة ويصمم علي ذلك وفي هذا المقام اتذكر مقولة النقيب الراحل الفقيه أ رجائي عطيه رحمه الله

أنه كان في احدي الجلسات بمحكمة الجنايات وطلب اثبات حكم لمحكمة النقض في محضر الجلسة فرفض القاضي إثبات دفعه إلا أنه صمم عليه وطلب من سكرتير الجلسة تدوين ما يطلب بمحضر الجلسة وإلا سوف يحرك ضده قضية تزوير بصورة الترك فقام القاضي برفع الجلسة وفي نهاية المطاف تم اثبات دفوع أ رجائي عطية وانتصر لقضيته_وطبق القاضي صحيح القانون حينها بإثبات دفع أ الراحل الفقيه رجائي عطيه .

كما أن المحامي الناجح لا بد أن يوقر القاضي ويحترمه وأول ذلك يكون عن طريق التزام المحامي بالزي الرسمي للمحاماة والروب الأسود كما أن المحامي الناجح لا يذم ولا يقدح من المحكمة كما أنه يجب عليه الابتعاد عن اسلوب المدح للمحكمة فالقاضي لا يذم ولا يمدح .

كما أن المحامي الناجح يتسم بالآتي

١_ التحدث بأدب ولباقة مع القاضي مهما كانت القرارات الصادرة عنه

٢_ من الأمور المهمة في هذا المجال هو معرفة الشخص كيفية التواصل من خلال لغة الجسد هذه اللغة لا تقل أهمية عن ما ينبغي عليك قوله للقاضي

٣_ التحدث مع القاضي بأسلوب عال يصل إلي حد سماع القاضي لك ولكن يصل إلي حد الصراخ والازعاج ، لا تستخدم يديك بحركات عشوائية ومرتبكه عند التحدث إلي المحكمة

٤- لا تستخدم أياً من العبارات التي تنتقد القاضي أو أي شخص في قاعة المحكمة ، تجنب استخدام أي كلمات

يمكن ان تفسر علي أنها تهديد نحو أي شخص في القاعة ، لا تستخدم لغة بذيئة أو عامية .

٥_ لا تقاطع القاضي أبداً أثناء حديثه وكذلك الوضع بالنسبة للمحامي الحاضر عن الخصم أو الشهود واغلق هاتفك المحمول

٦- عليك الحضور قبل الجلسة بوقت كافي لتحضير أوراق القضية

٧- احرص علي تنفيذ قرارات المحكمة بخصوص الاعلانات والمستندات التي تطلبها منك المحكمة فور طلبها فلا تماطل ولا تتنصل من ذلك كل ذلك يخلق نوع من احترام القاضي لك

٨_ الزي المناسب للمثول أمام المحكمة إن ارتداء بدلة رسمية أو لباس مناسب للمرأة ينقل احترامك للقاضي والمحكمة نظرًا لأهميتها في التعامل بشكل جيد مع القاضي

وإحداث الانطباع ،فمن الجيد ارتداء الملابس الأنيقة والرصينة

٩_تنقية الدفوع والمذكرات الجوابية من أي إساءة لشخص القاضي وكذلك الآخرين.

ولذلك يلزم مراجعة المذكرات عدة مرات والحرص على إبعاد أي عبارة نابية للقضاء أو للخصم.

١٠ – الاستجابة لمبادرات الصلح بين طرفي القضية.

فالقاضي يسر بتعاون المحامي معه في الإصلاح والتوفيق بين الخصوم.

١١ – قوة الترافع وجمال اللغة وحسن البيان ودقة العرض

فالقاضي يمدح المحامي بارتقاء مستوى ترافعه ويحترم الدفوع المؤصلة علمياً، ويقرأ من خلالها الشخصية العلمية

للمحامي والبعد الثقافي له على عكس المذكرات الضعيفة كثيرة الأخطاء فهي تنفر القاضي من كاتبها .

١٢ – الاختصار في المذكرات ما سمح به موقف القضية.

فالحشو الزائد يشغل ذهن القاضي ويرسم انطباعاً غير محبب عن المحامي.

١٣ – عدم التشهير بالقاضي لدى الجهات الإدارية أو مرجعه الوظيفي.

١٤ – احترام معاوني القاضي من الموظفين والخبراء.

فهؤلاء ينقلون معاناتهم للقاضي وقد سمعتها أكثر من مرة شكوى قضاة كرام من سوء تعامل محام زميل لموظفيه .

فإذا ما التزم المحامي بكل هذه النصائح وكون شخصيته وفقا لها فإنه سيصبح محاميا ناجحا يحترمه جميع الوسط

القضائي من قضاة وأعضاء نيابة وموظفين وسيكسب احترام الكافة وبذلك يكون محاميا ناجحا .

الفصل الثالث : حقوق وحصانات المحامي

المحامي قد يتعرض اثناء تأديته لعمله لعدة عراقيل لذلك أحاط القانون المحامي بسياج من الحصانات بل قرر عقوبة التعدي علي محام أثناء تأدية عمله بالقول أو الفعل ذات العقوبة المقررة للتعدي علي أحد القضاة أو أعضاء النيابة العامة كما خول القانون السادة المحامين وأعطاهم حقوق مهنية وحقوق نقابية وهذه الحقوق والحصانات مقررة وفقا لقانون المحاماة أو قانون الإجراءات الجنائية أو التعليمات العامة لأعضاء النيابة العامة

لذلك سيكون الحديث في هذا الفصل عن حقوق السادة المحامين أثناء تأديتهم لأعمالهم وفي المطلب الثاني نتحدث عن حصانات السادة المحامين المقررة وفقا للقوانين المختلفة وعلي هذا سوف نقسم هذا الفصل إلي مطلبين

المطلب الأول حقوق المحامين

المطلب الثاني حصانات المحامين

المطلب الأول حقوق السادة المحامين

بمجرد قيد المحامي بنقابة المحامين فإن قانون المحاماة أعطاه المثير من الحقوق النقابية سوف نتحدث عنها في فرع مستقل ثم نتحدث الحقوق التي تسهل من مهمته الرئيسية وهي مساندة السلطة القضائية في تحقيق العدالة ولا يمكن للمحامي أن يؤدي هذه الوظيفة إلا إذا تم النص عليها في القانون وهو ما سوف نتحدث عنه

أولا حقوق المحامي النقابية

يتمتع المحامي بمجرد قيده بنقابة المحامين بعدة حقوق :

_١_ الحق في العلاج طبقا لقانون المحاماة ولائحته التنفيذية فإن من حق المحامي الحصول علي التأمين الصحي اللازم وصرف الأدوية بمساهمة النقابة وتحملها نسبة ٥٠% من قيمة العلاج شهريا وذلك بالنسبة لكل

عضو من اعضاءها المصابون بأمراض مزمنة وذلك للمحامين المسجلين بدرجة ابتدائي علي الأقل

٢_ الحق في اختيار النقيب العام وأعضاء مجلس النقابة العامة والفرعيات من حق المحامي المقيد بدرجة ابتدائي فأعلي التصويت في انتخابات مجلس النقابة العامة والفرعيات ولا يجوز حرمان أي محام من هذا الحق .

٣_ الحق في دخول الأندية المخصصة للسادة المحامين دون رسوم وذلك للسادة المحامين وعائلاتهم ولا يجوز لأحد منع اي محام أيا كانت درجته من دخول أي نادي تابع لنقابة المحامين علي مستوي الجمهورية

٤_ لكل محام الحق في التسجيل كعضو في جمعية اتحاد المحامين العرب دون شرط أو قيد

ثانيا حقوق السادة المحامين المهنية

للمحامي أثناء تأدية عمله عدة حقوق تسهل من أعماله وذلك امام_جميع الوزارات أو الهيئات أو الجهات الحكومية وغير الحكومية ما دام ذلك من متطلبات عمله ولعل أبرز هذه الحقوق هي تسهيل أعمال السادة المحامين أمام هذه الجهات ومعاملتهم معاملة لائقة تليق بمهنة المحاماة ولا يجوز منع أي محام من التعامل مع أي مصلحة أو جهة حكومية ما دام يباشر هذا العمل بصفته أمام هذه الجهة حبث نصت على ذلك المادة 49 من القانون رقم 17 لسنة 1983 وتعديلاته، والتى نصت على أن " للمحامى الحق فى أن يعامل من المحاكم وسائر الجهات التى يحضر أمامها بالاحترام الواجب للمهنة كما أن السادة المحامين

يتمتعون بعدة حقوق أثناء الحضور مع المتهمين بجلسات التحقيق لعل أبرزها :

1- الحق فى الاطلاع على جميع الملفات ذات الصلة بالتحقيق.

2- الحق فى إثبات الملاحظات أو إبداء الدفوع والطلبات.

3- الحق فى توجيه الأسئلة للمتهم أو للشهود.

4- الحق فى الاتصال الدائم بالمتهم.

5- الحق فى الحصول على صور رسمية من التحقيقات.

6- الحق فى إنابة غيره فى الحضور

المطلب الثاني حصانات السادة المحامين

أحاط قانون الإجراءات الجنائية وقانون المحاماة أعمال المحامين بسياج من الحصانات والضمانات بل جعل هذه الحصانات المقررة للسادة المحامين هي ذات الحصانات المقررة لرئيس المحكمة أثناء تأدية السادة المحامين لأعمالهم أمام المحاكم وهذه الحصانات مقررة لغاية ابتغاها المشرع وهي تحقيق العدالة وما دام أن المحاماة مهنة حرة تساعد السلطة القضائية في تحقيق العدالة فإن ما يقرر للقضاة من حصانات أثناء تأدية أعمالهم هي ذات الحصانات المقررة للسادة المحامين وذلك وفقا لنصوص القانون

وباستقراء جميع نصوص القوانين نجد أن حصانات السادة المحامين تتلخص في الآتي

تنص المادة(٥٤)من قانون المحاماة .. على أنه يعاقب كل من تعدى على محام بالقول او الفعل أو بالإشارة أثناء او بسبب تأدية عمله بنفس العقوبة المقررة لمن تعدى على أحد أعضاء هيئه المحكمة ...

..مادة (51/ فقرة أولى:

لا يجوز التحقيق مع محام أو تفتيش مكتبه إلا بمعرفة أحد أعضاء النيابة العامة أو قاضى التحقيق فى الأحوال التى يجيز فيها القانون ذلك .

مادة "50مكررا"

يتمتع المحامى بالضمانات المقررة فى القانون اذا وقعت الافعال المشار اليها فى المادتين "49,50" من هذا القانون امام جهات الاستدلال او التحقيق وفى جميع الاحوال تحرر

مذكرة بالوقائع ترفع الى المحامى العام الاول لنيابة الاستئناف المختصة للتصرف

مادة "50/فقرة ثانية"

وفى غير حالات التلبس لا يجوز لمأمور الضبط القضائي احتجاز او القبض على المحامى الموجه له اتهام بارتكاب جناية او جنحة اثناء مباشرته حق الدفاع .

ويتعين عرض الامر فورا على المحامى العام الاول لنيابة الاستئناف المختصة

المادة (49) من قانون المحاماة ، في ضمانة للمحامي باعتباره شريكاً في تحقيق العدل ،

لا يجوز التعدي علي المحامى أثناء تأديته واجبه أو الإتيان بشيء ينقص من الاحترام الواجب له

نصت المادة 50 من قانون المحاماة على أنه :

" إذا وقع من المحامي أثناء الجلسة ما يخل بنظام الجلسة ، فهنا

..لا يجوز توقيع الأحكام الخاصة باحترام الجلسات المنصوص عليها في قانون المرافعات والإجراءات الجنائية. وإنما يأمر رئيس الجلسة بتحرير مذكرة وإحالتها إلى النيابة العامة وأن يخطر النقابة الفرعية.

وهنا لا يجوز القبض على المحامي أو حبسه احتياطياً ولا يجوز رفع الدعوى الجنائية إلا بأمر من النائب العام أو المحام العام ولا يشترك في نظر الدعوى أحد من أعضاء الهيئة التي وقع عليها الاعتداء.

نصت المادة 592 من تعليمات النيابة العامة على أنه:-

لا يجوز القبض على محامٍ أو حسبه احتياطيًا لما نسب إليه في الجلسة من جرائم القذف والسب و الإهانة بسبب أقوال أو

كتابات صدرت منه أثناء أو بسبب ممارسته المهنة ، وعلى عضو النيابة تحرير محضر بما حدث في هذه الحالة وإبلاغ صورته عن طريق المحامي العام أو رئيس النيابة الكلية إلى

م 52) من قانون المحاماة أنه : " للمحامى مجلس النقابة حق الاطلاع على الدعاوى والأوراق القضائية والحصول على البيانات المتعلقة بالدعاوى التى يباشرها ،

ويجب على جميع المحاكم والنيابات ودوائر الشرطة ومأموريات الشهر العقارى وغيرها من الجهات التى يمارس المحامى مهمته أمامها أن تقدم له التسهيلات التى يقتضيها القيام بواجبه وتمكينه من الاطلاع على الأوراق والحصول على البيانات اللازمة لممارسه عمله وحضور التحقيق مع موكله ولا ينفصل عنه وفقاً لأحكام القانون

ولا يجوز رفض طلباته دون مسوغ قانوني

الخاتمة والتوصيات

بحمد الله تم الانتهاء من هذا المؤلف الذي يعد الأول لي في مجال المحاماة سائلا المولي عز وجل أن ينفع بها جميع زملائي المحامين الصاعدين الذين يأملون أن تستعيد المحاماة بريقها اللامع وأن تعود المحاماة لسابق مجدها رسالة عظيمة الجميع يوقرها ويحترمها ويكن لها كل الاحترام والتقدير .

حيث تحدثت في هذا المؤلف الصغير في الفصل الأول عن رسالة المحاماة متحدثا عن الحق الأصيل الذي شرعت من اجله مهنة المحاماة وهو الدفاع كما تحدثت عن هدف المحاماة وهو تحقيق العدالة ثم تحدثت في مطلبي الأخير من هذا الفصل عن رسالة المحاماة في استرداد الحقوق

ثم عقب ذلك الفصل الثاني الذي تحدثت فيه عن شخصية المحامي الناجح أمام الجهات التي يتعامل معها بصورة كبيرة وهي

الشرطة والأقسام ثم عقب ذلك شخصيته أمام النيابة العامة كونها سلطة اتهام وتحقيق ثم انتهيت اخيرا في هذا الفصل عن شخصية المحامي الناجح أمام القاضي متحدثا عن كيفية الحضور أمام المحاكم وكيفية احترام القاضي للمحامي .

ثم تحدثت في الفصل الثالث والأخير عن حقوق وحصانات السادة المحامين المقررة وفقا للقوانين المختلفة

وفي نهاية كلامي اتوجه إلي كل من مدة لي يد العون وشجعني علي كتابة هذا المؤلف الذي اتمني من الله أن يعود بالنفع علي سائر المحامين والنقابة العامة كما أعلن فخري واعتزازي لانتمائي إلي هذا الصرح العظيم قلعة الحريات نقابة المحامين المصرية

التوصيات

من خلال الكتابة في هذا المؤلف توصلت إلي بعض التوصيات التي أود أن ينظر إليها من القائمين علي نقابة المحامين والسلطة التشريعية .

١_ تعديل قانون المحاماة بما يتماشي مع التطور والتحول الرقمي

٢_ تفعيل النصوص المجمدة في قانون المحاماة وأخص بالذكر تعيين نسبة لا تقل عن ٢٠% من السادة المحامين في الهيئات القضائية

٣- تفعيل الحصانات الخاصة بالسادة المحامين أثناء تأدية عملهم وعدم جواز حجز أي محام أو ضبطه وإحضاره دون الحصول علي إذن كتابي من النقابة العامة سوي حالات التلبس .

٤- تطوير منظومة التأمين الصحي الشامل للسادة المحامين

الفهرس

المقدمة ص 2

الفصل الأول رسالة المحامي 10

المطلب الأول الدفاع. ص ١٢

المطلب الثاني تحقيق العدالة. ص ٢٨

المطلب الثالث استرداد الحقوق ص ٣٥

الفصل الثاني : شخصية المحامي الناجح ص ٣٧

المطلب الأول: شخصية المحامي الناجح في مرحلة جمع الاستدلالات ص٣٩

المطلب الثاني : شخصية المحامي الناجح في مرحلة التحقيق ص ٤٣

المطلب الثالث: شخصية المحامي الناجح في ساحة القضاء ص ٥٦

الفصل الثالث حقوق وحصانات المحامي ص ٦٤

المطلب الأول حقوق المحامي ص ٦٦

المطلب الثاني حصانات المحامي ص ٧٠

الخاتمة والتوصيات ص ٧٥